



سياسة جمع التبرعات

أولاً : المقدمة :

تهدف هذه السياسة إلى تنظيم عمليات جمع التبرعات داخل الجمعية وضمان شفافيتها، بما يتوافق مع القوانين الكويتية واللوائح الصادرة عن وزارة الشؤون الاجتماعية والجهات الرقابية.

كما أن الغرض منها التعريف بالمبادئ والإرشادات الخاصة لجمع الموارد المالية من مختلف المصادر النظامية للجمعية.

ثانياً: الأهداف

١. تعزيز الشفافية والمصداقية في تحصيل التبرعات.
٢. ضمان استخدام التبرعات في الأوجه المحددة لها.
٣. الامتثال للضوابط الرسمية المنظمة لجمع التبرعات في دولة الكويت.
٤. كسب ثقة المتبرعين وضمان استمرار الدعم المجتمعي.

ثالثاً: نطاق التطبيق

تنطبق هذه السياسة على جميع أنواع التبرعات (النقدية، العينية، الإلكترونية) وجميع الجهات أو الأفراد المخولين بجمعها لصالح الجمعية.

كما أن هذه السياسة تحدد المسؤوليات العامة في جمع التبرعات والمسؤوليات المحددة لجامعي التبرعات ومانحيها، وفيما يتعلق باستخدام الأموال والمسؤولية عنها.

رابعاً: وسائل جمع التبرعات

١. عبر الحسابات البنكية الرسمية المعتمدة.
٢. من خلال نقاط التبرع الإلكترونية المعتمدة من الجهات المختصة.
٣. الحملات الموسمية المصرح بها (رمضان، الشتاء، الأعياد...).
٤. التبرعات العينية وفق ضوابط واضحة ومحددة.

خامساً: ضوابط جمع التبرعات

١. لا يُسمح بجمع التبرعات إلا بعد الحصول على تصريح رسمي من الجهات المعنية.
٢. التبرعات لا تُجمع إلا عبر موظفين أو متطوعين مخولين ومُدرّبين.
٣. توثيق جميع التبرعات في سجلات محاسبية معتمدة.
٤. يمنع استخدام اسم الجمعية في حملات فردية أو غير مرخصة.

سادساً: آلية جمع التبرعات :

١. يتم جمع التبرعات حسب النظام المعمول به وفق اللوائح والقوانين وزارة الشؤون الاجتماعية في دولة الكويت أو في الأماكن المصرح بها وفق آليه عمل معتمده.
٢. توجد لدى الجمعية حسابات مخصصة في البنوك المحلية متاحة للمتبرعين.
٣. جمع التبرعات عن طريق «كي نت» أو «أون لاين» وأجهزة الدفع الإلكتروني، وفقاً للضوابط والآليات المحددة بالقرارات المنظمة لجمع التبرعات، وقد تم الحصول على موافقة بذلك.
٤. عدم استقبال التبرعات الخارجية إلا بعد الحصول على موافقة الوزارة، خصوصاً أن القانون رقم ٢٤ لسنة ١٩٦٢، الصادر بشأن الأندية وجمعيات النفع العام، حظر استقبال التبرعات الخارجية .
٥. حسب المادة ١٩ من القرار الوزاري رقم (٤٨/أ) لسنة ٢٠١٥، الصادر بشأن لائحة الجمعيات الخيرية، منع تلقي أو إرسال التبرعات من الداخل والخارج، من قبل الجمعيات الخيرية إلا بعد الحصول على الموافقة الكتابية من الوزارة، والتنسيق مع الجهات الحكومية ذات العلاقة.

سابعاً: التوثيق والشفافية

- تصدر الجمعية تقارير دورية عن حملات التبرعات وأوجه صرفها.
- يتم تزويد المتبرعين بإيصالات رسمية إلكترونية أو ورقية.
- تُنشر البيانات المالية المتعلقة بالتبرعات ضمن التقارير السنوية.

ثامناً: الرقابة والتدقيق الداخلي

- تخضع عمليات جمع التبرعات لمراجعة دورية من لجنة الرقابة والتدقيق الداخلي.
- أي تجاوز أو شكوى يتم التحقيق فيه فوراً وتحويله إن لزم للجهات المعنية.

تاسعاً : البيان :

تضمن الجمعية كلاً ما يلي :

١. تعمل على الدوام بطريقة تتسم بالعدالة، وبالأمانة والاستقامة والشفافية.
٢. تلتزم في جميع أنشطتها بقوانينها السارية ولوائحها وبمبادئها وممارساتها.
٣. يعتبر مجلس إدارة الجمعية أنفسهم مسؤولين أمام من قدموا إليهم الأموال، وعليهم الامتناع عن استخدام الرسائل أو الرسوم والصور التي تستغل بؤس الإنسان، أو تمس بأي شكل من الأشكال بكرامته.
٤. لا يستغل منسوبي الجمعية موقعهم لتحقيق منفعة شخصية، وعليهم ألا يقبلوا كتعويض سوى أجرهم أو الأتعاب المحددة لهم.
٥. تلتزم الجمعية بأي لائحة تصدر من الجهات المشرفة عليها، بشأن حقوق المتبرعين. ويحق للمتبرعين، أولاً وقبل كل شيء، الحصول في حينه على المعلومات الكاملة عن كيفية استخدام أموالهم.
٦. تستخدم جميع الأموال التي تم جمعها في الأغراض التي جمعت من أجلها، وذلك خلال الفترة الزمنية التي اتفق عليها.
٧. تبقى تكلفة جمع التبرعات في جميع الحالات محصورة في نسبة مئوية من الدخل مقبولة عامة داخل أوساط مهنة جمع التبرعات ومن الجمهور. ويكون هناك توازن مناسب بين التكاليف والدخل والجودة.
٨. يطبق نظام محاسبي معترف به لتتبع حركة التبرعات ومراقبتها. وإعداد تقارير دقيقة في حينه ونشرها علناً، متضمنة المبالغ التي تم جمعها وكيفية إنفاقها والنسبة الصافية المخصصة للهدف أو للنشاط.

عاشراً: المسؤوليات :

- تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع الأفراد الذين يتولون جمع التبرعات من القطاع العام أو الخاص أو غير الربحي أو من المصادر الأخرى.
- لتشجيع أولئك الذين يستخدمون لجمع التبرعات على توقيع مدونة القواعد الأخلاقية والسلوك المهني.

ثامناً: المراجعة والتحديث

- تُراجع هذه السياسة سنوياً أو عند الحاجة لذلك.
- تعتمد من مجلس الإدارة وتُعمم على جميع العاملين والمتطوعين.